صلى الله عليه وسلم صوم عرفة إني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده ونازعهم صاحب الذخائر وقال ما الذي يحتاج إلى دليل وفضل الله أوسع من ذلك وظاهر هذا الجواب يقتضي العموم لأن قوله صلى الله عليه وسلم ما تغذى منه حيث عموم مكانه فلم يخصص بقوله صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر وفيه هذا الحديث دقيقة وهو أن قوله صلى الله عليه وسلم ما اجتنبت الكبائر هل هو قيد في التكفير حتى لو كان مصرا على الكبائر لم يغفر له شيء من الصغائر أو هو قيد في التعميم أي تعميم المغفرة فيما هذا يغفر الصغائر وإن ارتكبت الكبائر والأقرب الثاني والألم يكن لذلك تأثير في التكفير لأن الصغائر تكفر باجتناب الكبائر بدليل قوله تعالى إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وفي الآية والحديث دليل على أن الفضل والذنوب التي صغائر وكبائر وفي خلاف الإسفرائيني أبو إسحاق الإسفرايني وقال ليس في الذنوب صغيرة والذنوب كلها كبائر نظرا إلى عظم من يعصى وفي الحديث والآية دليل على أن الكبائر متميزة عن الصغائر وحكى السبكي في النكت قولا أن الكبائر مبهمة في العمل كما أخفى الله ليلة القدر في رمضان وساعة الإجابة في يوم الجمعة وجابرة الإسلام الكبائر التجابي عن الوقوع في سائر المعاصي لأنه ما من معصية إلا ويجوز أن تكون من الكبائر وهذا القول غير بعيد إذا علمت ذلك يعلم صلى الله عليه وسلم بعمومه ما تقدم من ذنوبه مخصوص بالصغائر وأما الكبائر فلا يكفرها إلا التوبة وفيه نظر للخاص يجيء السابق ذكره واعلم أن من الأعمال ما

يرجع

يرجع المرتب السابق واللاحق وليسا رافعا وواضعا من صلى ركعتين بالصفة المذكورة تغفر له ما تقدم من ذنبه فالركعتان رافعتان للذنب ووضع عرفة يكون راجعا للذنوب المستقبلة حتى إذا جعل دنيا ليتيقظ الملائكة عليه وصرفة الخط طلعة للطامع من لقوى ورمضان الواقع بعد رمضان كما جاء في الحديث وعسى يجوز تقع بهما من أول رمضان فيهي تكون كفارة لما يقع من الصغائر من اللغو والرفث بأن تأخرت عائشة وقعة ما تيسر الله تعالى بسبيل الاقتدار والعزل عن الاكثار وقعاني كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فضوضة مما أعطيه من جوامع الكلم لا تحيل بها الأفكار ولا تقوى بها الأسماع وأحمد الله على ما يسر من بعد ما بينها وأسأل الله أن يجعله من أخلص لله وجهه في الجهر والأسرار وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه على دوام الليل والنهار **سؤال** روى أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح اللهم إني أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك بأنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمدا عبدك ورسولك أربع مرات أعتقه الله تعالى ربع من النار **وما** الحكمة في ترتيب العتق على قوله تعالى أربع مرات **قيل** لأنه أشهد الله تعالى وحملة عرشه وملائكته وجميع خلقه بعتق الله بشهادة كل واحد ربعه وهذا كما أن الإنسان يطلق زوجته إذا أشهد عليه أربعة في الزنا كذلك يعتق الله تعالى بهذا من النار إذا أشهد أربعة على الإيمان **وقيل** يعتق الأصباح تكرير هذه الكلمات أربع مرات فيبلغ حروفها ثلاثمائة وستين حرفا وإن جميع من في الدنيا من ثلاثمائة وستين عضوا فيعتق الله بها بكل حرف منها عضوا من أعضائه بدأ فالها مرة أعتق الله ربعه وهذا إنما يكون على الرواية الأخرى وهي أعتقك أعتق الله لا إله إلا أنت ما سفلك إلى آخره وأما على بيان الزيادة فإنها تبلغ حروف الثلاثمائة وستين في رواية أبي داود **سؤال** إما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)